

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كيفية نصيحة الحكام

أهمية وجود الولاية ولو كانوا ظلمةً، وأهمية الدعاء لهم :

- أخرج أحمد والترمذي وحسنه الألباني في "الصحيحة" عن زياد بن كُسيبِ العَدَوِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ تَحْتَ مَنْبَرِ ابْنِ عَامِرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُ رِقَاقٍ فَقَالَ أَبُو بِلَالٍ انظُرُوا إِلَيَّ أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْفُسَّاقِ فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ ".

قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ " سير أعلام النبلاء " (508 / 14): أَبُو بِلَالٍ هَذَا هُوَ: مِرْدَاسُ بْنُ أُدَيَّةَ خَارِجِيٌّ، وَمِنْ جَهْلِهِ عَدَّ ثِيَابَ الرَّجَالِ الرَّقَاقَ لِبَاسَ الْفُسَّاقِ.

قال ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" قَالَ الْحَسَنُ فِي الْأَمْرَاءِ: هُمْ يَلُونِ مِنْ أُمُورِنَا خَمْسًا: الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ وَالْعِيدَ وَالشُّغُورَ وَالْحُدُودَ، وَاللَّهُ مَا يَسْتَقِيمُ الدِّينَ إِلَّا بِهِمْ، وَإِنْ جَارُوا وَظَلَمُوا، وَاللَّهُ لَمَا يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِمْ أَكْثَرَ مِمَّا يُفْسِدُونَ.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرح رياض الصالحين": فما داموا يصلون فإننا لا نناذبهم، بل نسمع ونطيع ونقوم بالحق الذي علينا وهم عليهم ما حُمِّلُوا.

- أخرج مسلم عن علقمة بن وائلِ الحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةَ بْنَ يَزِيدَ الْجُعْفِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أَمْرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا فَمَا تَأْمُرُنَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ".

- أخرج ابن أبي عاصم في " السنة " وجوده الألباني عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَهَانَا كُبْرَاؤُنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا تَسُبُّوا أَمْرَاءَكُمْ، وَلَا تَغِشُّوهُمْ، وَلَا تَبْغِضُوهُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاصْبِرُوا؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ قَرِيبٌ ».

وأخرج أيضاً عن زيد بن سلام عن أبي سلام قال: قال حذيفة بن اليمان: "قلت يا رسول الله إنا كنا بشر فجاء الله بخير فنحن فيه فهل من وراء هذا الخير شر قال نعم قلت هل وراء ذلك الشر خير قال نعم قلت فهل وراء ذلك الخير شر قال نعم قلت كيف قال يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنسي قال قلت كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك قال تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع".

وذكر ابن المنير المالكي رَحِمَهُ اللهُ في "الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال": أنه نقل عن بعض السلف أنه دعا لسلطان ظالم، فقيل له: أتدعو له وهو ظالم؟

فقال: إي والله، أدعو له، إن ما يدفع الله ببقائه أعظم مما يندفع بزواله. اهـ

- أخرج البيهقي في "شعب الإيمان" عن تميم الداري، قال: قال رسول الله ﷺ: "الدين النصيحة، الدين النصيحة" قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: "لله ولكتابه ولنبيه ولأئمة المسلمين وعامتهم" قال أبو عثمان: "فانصح للسلطان وأكثر له من الدعاء بالصلاح والرشاد بالقول والعمل والحكم، فإنهم إذا صلحوا صلح العباد بصلاحهم، وإياك أن تدعو عليهم باللعنة فيزدادوا شراً ويزداد البلاء على المسلمين، ولكن ادع لهم بالتوبة فيتركوا الشر فيرتفع البلاء عن المؤمنين...".

وقال الإمام البرهاري رَحِمَهُ اللهُ في "شرح السنة": وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب

هوى، وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله. اهـ

وقال أيضاً: أمرنا ندعو لهم بالصلاح، ولم نؤمر أن ندعو عليهم وإن ظلموا، وإن جاروا؛ لأن ظلمهم وجورهم على أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين. اهـ

وقال أبو بكر الإسماعيلي رَحِمَهُ اللهُ في "اعتقاد أهل السنة": ويرون الدعاء لهم بالصلاح والعطف إلى العدل.

وقال أبو عثمان الصابوني رَحِمَهُ اللهُ فِي "عقيدة السلف أصحاب الحديث": ويرون الدعاء لهم بالإصلاح والتوفيق والصلاح وبسط العدل في الرعية. اهـ

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي "اجتماع الجيوش": ونرى الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح. اهـ

وقال الآجري رَحِمَهُ اللهُ فِي "الشرعية": قد ذكرت من التحذير من مذاهب الخوارج ما فيه بلاغ لمن عصمه الله تعالى، عن مذهب الخوارج، ولم ير رأيهم، وصبر على جور الأئمة، وحيف الأمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسأل الله تعالى كشف الظلم عنه، وعن المسلمين، ودعا للولادة بالصلاح، وحث معهم، وجاهد معهم كل عدو للمسلمين وصلى معهم الجمعة والعيدين فإن أمره بطاعة فأمكنه أطاعهم، وإن لم يمكنه اعتذر إليهم، وإن أمره بمعصية لم يطعهم، وإذا دارت الفتن بينهم لزم بيته وكف لسانه ويده، ولم يهو ما هم فيه، ولم يعن على فتنة، فمن كان هذا وصفه كان على الصراط المستقيم إن شاء الله " اهـ

وقال الإمام الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ فِي "متن الطحاوية": "وندعو لهم بالصلاح والمعافة."

وقال أبو بكر المروزي رحمه الله، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل، وذكر الخليفة المتوكل رَحِمَهُ اللهُ فقال: "إني لأدعو له بالصلاح والعافية، وقال: لئن حدث به حدث لتنظرن ما يحل بالإسلام".

أخرجه الخلال في "السنة" (16)، و"مسائل أحمد في العقيدة" (2/3)

وقال الإمام أحمد مُمَلِّياً ابنه عبد الله: "وإني أسأل الله عز وجل أن يطيل بقاء أمير وأن يثبته وأن يمدده منه بمعونته، إنه على كل شيء قدير."

أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنة" (1/104)، و"سير أعلام النبلاء" (11/287)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ كما في "مجموع الفتاوى" (28/391): (أن الفضيل بن عياض، وأحمد بن حنبل [9]) وغيرهما كانوا يقولون: "لو كان لنا دعوة مجابة لدعونا بها للسلطان."

وقال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللهُ: لو أن لي دعوة مستجابة ما صيرتها إلا في الإمام: قيل وكيف ذلك يا أبا علي قال: متى صيرتها في نفسي لم تجزني، ومتى صيرتها في الإمام يعني عمت -فصلاح الإمام صلاح

العباد والبلاد... فقبل ابن المبارك جبهته، وقال يا معلم الخير، من يحسن هذا غيرك. أخرجه أبو نعيم في

حلية الأولياء (8 / 91) وفي فضيلة العادلين (171، رقم 48) وأخرجه ابن عساكر (48 / 445)

وقال الإمام أحمد بن حنبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أُرِي لِي لِأَدْعُو لَهُ أَيُّ لَلْأَمِيرِ بِالتَّسَدِيدِ، وَالتَّوْفِيقِ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَالتَّأْيِيدِ

وَأُرَى لَهُ ذَلِكَ وَاجِبًا عَلَيَّ» (أخرجه الخلال في السنة (1 / 83) والبداية (10 / 352).

وجوب مناصحة ولي الأمر سرًا من الأحاديث النبوية والآثار عن الصحابة وفتاوى العلماء

أولاً الأحاديث :

أخرج أحمد في "المسند" رقم (14909)، وابن أبي عاصم في "السنة" (911)، وابن عدي في "الكامل"

(4 / 393)، والحاكم (3 / 290)، والطبراني في "الكبير" (17 / 367)، وقال الهيثمي في "المجمع":

رجاله ثقات وإسناده متصل. وصححه الألباني في "ظلال الجنة" (1098): عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عَبْدِ قَالَ: قَالَ

عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ لِهَيْشَامِ بْنِ حَكِيمٍ أَلَمْ تَسْمَعْ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِيذِي

سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عِلَانِيَةً وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَخْلُوا بِهِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَلِكَ وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ".

الآثار عن الصحابة الكرام رضي الله عنهم :

1- أخرج مسلم عن أسامة بن زيد قال قيل له ألا تدخل على عثمان فتكلمه فقال أترون أنني لا أكلمه إلا

أسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من فتحه".

2- أخرج ابن أبي شيبة في "مصنفه" (رقم : 38462): عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ

: أَمْرٌ أَمِيرِي بِالْمَعْرُوفِ ، قَالَ : إِنْ خِفْتَ أَنْ يَقْتُلَكَ فَلَا تُؤْتِئِبَ الْإِمَامَ ، فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا ففِيمَا بَيْنَكَ

وَبَيْنَهُ .

3- أخرج الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" ، وقال : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتَّطَبَّرَانِيُّ وَرِجَالُ أَحْمَدَ ثِقَاتٌ

: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ قَالَ : «لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى - وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ - فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ :

مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ قَالَ: مَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قُلْتُ: قَتَلْتُهُ الْأَزَارِقَةَ. قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ،

حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ، قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَحَدَهُمْ أَمْ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا؟ قَالَ: بَلِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ وَيَفْعَلُ بِهِمْ وَيَفْعَلُ بِهِمْ؟ قَالَ: فَتَنَّاوَلْ يَدِي فَعَمَزَهَا عَمَزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: وَيَحَكَ يَا ابْنَ جُمَهَانَ عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ - مَرَّتَيْنِ - إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ فَاتِّبِهِ فِي بَيْتِهِ فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ وَإِلَّا فَدَعُهُ فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ».

فتاوى العلماء على مرّ العصور والقرون :

*ابن النحاس (416 هـ) من علماء القرن الرابع والخامس :

قال رَحِمَهُ اللهُ فِي كتابه " تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الهالكين " : ويختار الكلام مع السلطان في الخلوة على الكلام معه على رؤوس الأشهاد، بل يودّ لو كلمه سرّاً، ونصحه خفية؛ من غير ثالث لهما .

*الإمام الشوكاني (1250 هـ) من علماء القرن الثاني عشر والثالث عشر :

قال رَحِمَهُ اللهُ : ينبغي لمن ظهر له غلط الإمام في بعض المسائل أن ينصحه ولا يظهر الشناعة عليه على رؤوس الأشهاد بل كما ورد في الحديث أنه يأخذ بيده ويخلو به ويبدل له النصيحة ولا يذل سلطان الله وقد قدمنا في أول كتاب السير هذا أنه لا يجوز الخروج على الأئمة وإن بغوا في الظلم أي مبلغ ما أقاموا الصلاة ولم يظهر منهم الكفر البواح والأحاديث الواردة في هذا المعنى متواترة.

*العلامة عبدالرحمن السعدي (1376 هـ) من علماء القرن الرابع عشر :

قال رَحِمَهُ اللهُ فِي " الرياض الناضرة " : وأما النصيحة لأئمة المسلمين، وهم ولائهم من السلطان الأعظم إلى الأمير، إلى القاضي إلى جميع من لهم ولاية صغيرة أو كبيرة، فهؤلاء لما كانت مهماتهم وواجباتهم أعظم من غيرهم، وجب لهم من النصيحة بحسب مراتبهم ومقاماتهم، وذلك باعتقاد إمامتهم والاعتراف بولايتهم، ووجوب طاعتهم بالمعروف، وعدم الخروج عليهم، وحث الرعية على طاعتهم، ولزوم أمرهم الذي لا يخالف أمر الله ورسوله، وبذل ما يستطيع الإنسان من نصيحتهم، وتوضيح ما خفي

عليهم مما يحتاجون إليه في رعايتهم، كل أحد بحسب حاله، والدعاء لهم بالصلاح والتوفيق، فإن صلاحهم صلاح لرعايتهم، واجتناب سبهم والقدح فيهم وإشاعة مثالبهم، فإن في ذلك شراً وضرراً وفساداً كبيراً فمن نصيحتهم الحذر والتحذير من ذلك، وعلى من رأى منهم ما لا يحل أن ينبههم سرّاً لا علناً بلطف وعبارة تليق بالمقام ويحصل بها المقصود، فإن هذا مطلوب في حق كل أحد، وبالأخص ولاية الأمور، فإن تنبيههم على هذا الوجه فيه خير كثير، وذلك علامة الصدق والإخلاص.

• سماحة شيخنا الإمام عبدالعزيز بن باز (1419هـ) من علماء القرن الرابع عشر والخامس عشر :

سئل رَحِمَهُ اللهُ " مجموع فتاوى ومقالات متنوعة " (8 / 211) : هل من منهج السلف نقد الولاية من فوق المنابر؟، وما منهج السلف في نصح الولاية؟

فأجاب : ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاية وذكر ذلك على المنابر لأن ذلك يُفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف ويُفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف النصيحة فيما بينهم وبين السلطان والكتابة إليه أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إلى الخير؛ وإنكار المنكر يكون من دون ذكر الفاعل فيُنكر الزنا، ويُنكر الخمر، وينكر الربا من دون ذكر من فعله ويكفي إنكار المعاصي والتحذير منها من غير أن يذكر فلاناً يفعلها لا حاكم ولا غير حاكم. ولما وقعت الفتنة في عهد عثمان رضي الله عنه: قال بعض الناس لأسامة بن زيد رضي الله عنه: ألا تكلم عثمان؟ فقال: إنكم ترون أني لا أكلمه، إلا أسمعكم؟ إني أكلمه فيما بيني وبينه دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول من افتتحه. ولما فتح الخوارج الجهاد باب الشر في زمان عثمان رضي الله عنه وأنكروا على عثمان علناً عظمت الفتنة والقتال والفساد الذي لا يزال الناس في آثاره إلى اليوم، حتى حصلت الفتنة بين علي ومعاوية، وقُتِل عثمان وعلي رضي الله عنهما بأسباب ذلك، وقُتِل جمع كثير من الصحابة وغيرهم بأسباب الإنكار العلني، وذكر العيوب علناً، حتى أبغض الكثيرون من الناس ولي أمرهم وقتلوه، وقد روى عياض بن غنم الأشعري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

(من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يُدِّهْ علانية، ولكن وأما النصيحة لأئمة المسلمين، وهم ولائهم من السلطان الأعظم إلى الأمير، إلى القاضي إلى جميع من لهم ولاية صغيرة أو كبيرة، فهؤلاء لما كانت مهماتهم وواجباتهم أعظم من غيرهم، وجب لهم من النصيحة بحسب مراتبهم ومقاماتهم، وذلك باعتقاد إمامتهم والاعتراف بولايتهم، ووجوب طاعتهم بالمعروف، وعدم الخروج عليهم، وحث الرعية على طاعتهم، ولزوم أمرهم الذي لا يخالف أمر الله ورسوله، وبذل ما يستطيع الإنسان من نصيحتهم، وتوضيح ما خفي عليهم مما يحتاجون إليه في رعايتهم، كل أحد بحسب حاله، والدعاء لهم بالصلاح والتوفيق، فإن صلاحهم صلاح لرعايتهم، واجتناب سبهم والقبح فيهم وإشاعة مثالبهم، فإن في ذلك شراً وضرراً وفساداً كبيراً فمن نصيحتهم الحذر والتحذير من ذلك، وعلى من رأى منهم ما لا يحل أن ينبههم سراً لا علناً بلطف وعبارة تليق بالمقام ويحصل بها المقصود، فإن هذا مطلوب في حق كل أحد، وبالأخص ولاية الأمور، فإن

تنبيههم على هذا الوجه فيه خير كثير، وذلك علامة الصدق والإخلاص.

قال فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ مِنْ علماء القرن الرابع عشر والخامس عشر (1421هـ) في " (شرح بلوغ المرام ، كتاب الجامع ، باب الترغيب في مكارم الأخلاق ، في شرح حديث (الدين النصيحة) " : رابعاً : إبداءُ خطأهم فيما خالفوا فيه الشرع أبعنى أن لا نسكت أولكن على وجه الحكمة والإخفاء ولهذا أمر النبي عليه الصلاة والسلام إذا رأى الإنسان من الأمير شيئاً أن يمسك بيده أذكر النصيحة أن تمسك بيده أو أن تكلمه فيما بينك وبينه لا أن تقوم في الناس وتنشر معايبه لأن هذا يحصل به فتنة عظيمة السكوت عن الباطل لا شك أنه خطأ لكن الكلام في الباطل الذي يؤدي إلى ما هو أشد هذا خطأ أيضاً أفالطريق السليم الذي هو النصيحة وهو من دين الله عز وجل هو أن يأخذ الإنسان بيده أو يكلمه سراً أو يكاتبه سراً فإن أمكن أن يوصله إياه فهذا المطلوب وإلا فهناك قنوات الإنسان البصير يعرف كيف يوصل هذه النصيحة إلى الأمير بالطريق المعروف .

شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان أطال الله في عمره على طاعته من علماء القرن الرابع عشر
والخامس عشر :

سئل حفظه الله: معالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان وفقه الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
نرجو من معاليكم توجيه كلمة حول الطريقة الشرعية في مناصحة ولي الأمر وخاصة في هذا الزمن الذي
كثرت فيه الفتن مع بيان المنهج الشرعي في كيفية المناصحة وبيان ذلك بالأدلة الشرعية من الكتاب
والسنة وفهم السلف الصالح، وهل هناك مفاصد مترتبة في المناصحة العلنية لولي الأمر. وفقكم الله
وبارك في علمكم ونفع به الإسلام والمسلمين.

فأجاب: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وبعد: نصيحة ولي أمر المسلمين واجبة لقوله صلى
الله عليه وسلم: "الدين النصيحة"، قلنا لمن يا رسول الله قال: "الله وكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين
وعامتهم"، ولكنها تكون سرًا بين الناصح وولي الأمر، بدليل حديث: "من كان عنده نصيحة لولي الأمر
فليأخذ بيده ولينصحه سرا، فإن قبل وإلا فقد أدى ما عليه"، أو كما ورد عنه صلى الله عليه وسلم، وكان
أسامة بن زيد ينصح عثمان بن عفان أمير المؤمنين رضي الله عنه سرًا ولا يظهر ذلك للناس هذا هو السنة
في نصيحة ولي الأمر، أما الإنكار عليه بالمظاهرات أو في الصحف أو في الأشرطة أو في وسائل الإعلام أو
في الكتب والمنشورات فكل ذلك خلاف السنة وهو يفضي إلى مفاصد وفتن وشروخ وتحريض على
الخروج على ولي الأمر ويفرق بين الراعي والرعية ويحدث البغضاء بين ولي الأمر والرعية وليس ذلك
من هدي الإسلام الذي يحث على جمع الكلمة وطاعة ولي الأمر فهو أمر منكر وليس من النصيحة في
شيء وإنما هو من الفضيحة حتى في حق أفراد الناس فكيف بولي الأمر وصلى الله على نبينا محمد وآله
وصحبه

كتبه: صالح بن فوزان الفوزان. عضو هيئة كبار العلماء: 6 / 11 / 1432 هـ

فضيلة شيخنا عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي:

سئل حفظه الله: فضيلة الشيخ، ما هو توجيهكم لمن يرى أن من وسائل نشر الدعوة إلى الله أن تذكر أولياء الأمور بين الناس؟

فأجاب: هذا ليس من الدعوة إلى الله، الدعوة إلى الله أن تدعو إلى الخير، تدعو إلى التوحيد، تدعو إلى أداء ما أوجب الله، تدعو إلى ترك ما حرم، تحذر من الشرك تحذر من الشر وأهله، تحذر من الفساد والمفسدين، ولكن التشهير بولاية الأمور وتنفير الناس عنهم ونشر عيوبهم هذا ليس من الدعوة إلى الله، هذا فيه فساد؛ لأن هذا من أسباب الخروج عليهم، ومن أسباب الاختلاف والفرقة ومن أسباب تدخل الأعداء، هذا على طريقة الخوارج والمعتزلة هم الذين يدعون إلى الخروج على ولاية الأمور بالمعاصي. وولاية الأمور يجب السمع والطاعة لهم في طاعة الله وفي الأمور المباحة، أما المعاصي فلا يطاع فيها أحد، ولكن لا تنشر عيوبهم، والنصيحة مبذولة من قبل العلماء ومن قبل أهل الحل والعقد، ولكن نشر العيوب والمثالب هذا ليس من طريقة أهل السنة والجماعة، ولما جاءت من السفهاء ومن أهل الشر والفساد في زمن أمير المؤمنين عثمان نشروا عيوبه بين الناس وتلقف ذلك السفهاء، جاء السفهاء من كل مكان: من مصر ومن الكوفة ومن البصرة حتى أحاطوا بقصر أمير المؤمنين عثمان وهو خليفة راشد مشهود له بالجنة، ذو النورين، زوجة النبي -صلى الله عليه وسلم- ابنته، فقتلوه وهو خليفة راشد، وهو يقرأ القرآن، والعياذ بالله، بسبب نشر العيوب والمثالب. ثم أيضا نشر العيوب والمثالب هذه دعوة للخروج على أولياء الأمور، والخروج سبب في انتشار الفساد وإراقة الدماء وانقسام الناس وتدخل الأعداء وحصول الفتن واختلال الأمن واختلاف أحوال الناس في معيشتهم وفي زراعتهم وفي تجارتهم وفي صناعتهم وفي دراستهم وتعليمهم، وتحصل فتن تقضي على الأخضر واليابس لا أول لها ولا آخر، ولكن الطريقة السليمة هي السمع والطاعة لولاية الأمور في طاعة الله وفي الأمور المباحة. أما المعاصي فلا يطاع فيها أحد لكن لا يخرج على ولاية الأمور، فلا طاعة لأحد في المعاصي، إذا أمر الأمير أو المدير

أو الوزير أو ولي الأمر بالمعصية فلا يطاع: إذا أمرك والدك بمعصية لا تطعه ولو كان والدك، لكن لا تتمرد عليه، تطيعه في غير المعصية، تطيع ولاية الأمور في غير المعصية. الزوجة إن أمرها زوجها بمعصية لا تطعه لكن لا تتمرد عليه، تطيعه في غير المعصية، العبد الذي يباع ويشترى إذا أمره سيده بمعصية لا يطعه، لكن لا يتمرد عليه، فالمعاصي لا يطاع فيها أحد، لكن لا تنشر المعاييب والمثالب، لكن المناصحة تكون، وخطاب ولاية الأمور بما يليق بهم تكون سرية من قبل أهل الحل والعقد ومن قبل العلماء، أما نشر العيوب والمثالب أمام الناس فهذا ليس من طريقة أهل السنة والجماعة، وليس من الدعوة إلى الله.

ها هي أحاديث رسول الله ﷺ، وها هي أقوال أصحابه الكرام رضي الله عنهم، وها هي أقوال العلماء الأثبات الذي شهد لهم القاصي والداني بالعلم والرسوخ فيه، كلها على أن النصيحة لولي الأمر لا تكون إلا سرًا. فماذا يقول الهواري وجماعته؟!

إن كانوا يبايعون ولي أمرنا ويعتقدون أنه ولي أمر شرعي، له في أعناقهم بيعة - ولا إخالهم يقولون بذلك كما أصله زعيمهم برهامي - فلا يجوز نصح الولاية على الملاء. وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي "مجموع الفتاوى" (13 / 329 ، 330): الْعِلْمُ إِذَا نَقَلَ مُصَدِّقٌ عَنِ مَعْصُومٍ وَإِمَّا قَوْلٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مَعْلُومٌ، وَمَا سِوَى هَذَا فِيمَا مَزَيْفٌ مَرْدُودٌ وَإِمَّا مَوْقُوفٌ لَا يُعْلَمُ أَنَّهُ بَهْرَجٌ وَلَا مَنقُودٌ.

فيامن تدعي السلفية تأمل قول عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ: فَارِضٌ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِصَرِّ نَافِدٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ وَلَئِنْ قُلْتُمْ إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ، وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسَرٍ، وَقَدْ قَصَرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَّوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَعَلَّوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدَى مُسْتَقِيمٍ.

فهل لك فيهم سلف؟!

وقال الأوزاعي رحمه الله: "اضْبِرْ نَفْسَكَ عَلَى السُّنَّةِ وَقِفْ حَيْثُ وَقَفَ الْقَوْمُ وَقُلْ فِيمَا قَالُوا وَكُفْ
عَمَّا كَفُّوا وَاسْلُكْ سَبِيلَ سَلْفِكَ الصَّالِحِ فَإِنَّهُ يَسَعُكَ مَا يَسَعُهُمْ .

هل سيسعك ما وسعهم!؟

ألم يكن شعاركم يوماً :

وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداء من خلف

وأحذّر أتباعهم قوماً ينشئون لهم أقولاً ويؤسسون لهم قواعد من تلقاء أنفسهم وحسب فهمهم فإن
أولئك وإن انتسبوا إلى العلم والسنة ظاهراً فإنهم متعالمون ودعاة سوء وصرف للخاصة والعامّة عن
علماء العصر الذين عرفوا بجلالة القدر والسابقة في الفضل والسير في نصح الأمة ودعوتها على مسلك
الأئمة قبلهم.